

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٦٤٦ لسنة ٢٠٠٩

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية
المعدلة لها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة
الشهر العقارى والتوثيق ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ١٣٦ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء فرع توثيق البدرشين ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ٤١٨ لسنة ١٩٨٦ بإنشاء فرع توثيق ضواحي الجيزة ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ٢٠٨٠ لسنة ٢٠٠٦ بإنشاء فرع توثيق مدينة أبو النمرس ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ١١٧٦٦ لسنة ٢٠٠٨ والمتضمن تعديل الاختصاص
لفرع توثيق ضواحي الجيزة بإخراج مركز شرطة أبو النمرس منه وإدخاله ضمن اختصاص
فرع توثيق البدرشين ؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة فى ٢٠٠٩/٥/١٠ ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يعدل اختصاص فرع توثيق البدرشين بإخراج مركز شرطة أبو النمرس
بحسب مكوناته الإدارية منه .

(المادة الثانية)

يعدل اختصاص فرع توثيق أبو النمرس ليشمل كافة أعمال التوثيق بما فيها ما يتعلق بالاختصاص المكانى لمركز شرطة أبو النمرس بحسب مكوناته الإدارية .

(المادة الثالثة)

يلغى كل ما يخالف ذلك من قرارات .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠٠٩/٦/١

تحريراً فى ٢٠٠٩/٥/١٨

وزير العدل

المستشار / ممدوح مرعى